مبدأ الفائدة ودوره
في دراسة الجملة العربية

عائشة عبيزة

قسم اللغة العربية وآدبها

جامعة الأغولط/ الجزائر

تُعتبر (الفائدة) في النحو العربي من أهم المفاهيم التي لا بُد لدارس العربية من أن يقف عندها، ويستجلي معالمها، إذ هي أساس بناء الجملة العربية، ومناط الحكم على صحّتها وقبولها، بل إنّ علماء العربيّة يكادون يُجمعون على أنّ التركيب اللغوي إن خلا من الفائدة لا يُعتدّ به، وصار هو واللغو سواء.

وعلى هذا الأساس أردت أن أطرق هذا الموضوع، لأبيّن مدى أهميّته في حقل الدراسة اللغوية عند القدماء، وأنّ أسلافنا حينما اهتموا بجوانب كثيرة من اللغة إنّما كان همهم الأكبر ما يتحقّق ـ من خلالها مجتمعةً ـ من فائدة، وهو ما يؤكّده كثير من النحاة حينما يتعرّضون لمفهوم الكلمة في كتبهم الخاصّة بالتراكيب دون الكلمات، لأنّ هذه الكلمات في الأخير هي جزء أساس في عملية التركيب، وفي هذا المعنى يقول الرضي شارحًا لمقصد ابن الحاجب من تقديمه تعريف الكلمة على الكلام: «إنّما قدّم حدّ الكلمة على حدّ الكلام مع أنّ المقصود الأهم من علم النحو معرفة الإعراب الحاصل في الكلام بسبب العقد والتركيب لتوقّف الكلام على الكلمة توقّف المركّب على جزئه»(١). وهكذا فإنّ معاني المفردات ما هي – في حقيقة الأمر – إلاّ خادمة لمعنى التركيب ككلّ، هذا التركيب الذي لا يصل إلى مرتبة الكلام عند النحاة إلا بأهمّ مبدأ سطّروه له، وهو (الفائدة) التي سنتعرض إلى بعض معالمها في هذه الدراسة.

الفائدة لغة:

يقال: فاد المال نفسه لفلان يفيد فيدا إذا ثبت له(٢)، و جاء في كتاب الأفعال: "فاد المال كثر والاسم الفائدة، وأفاد كسب"(٣)، والفائدة هي أيضا ما استفدت

---

(١) رضي الدين الإستراباذي، شرح الكافية. دار الكتب العلمية. بيروت ، لبنان. دون ط. ١ / ٠٧.

(٢) الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس. ت: عبد الستار أحمد فراج. مطبعة حكومة الكويت. ١٩٦٥. ٨ / ٥١٤.

(٣) ابن القوطية، كتاب الأفعال. ت: علي فوده. مكتبة الخانجي. القاهرة. ط٢. ١٩٩٣. ص ١٤٧.

من علم أو مال، تقول منه فادت له فائدة الكسائي، أفدت المال أي أعطيته غيري، وأفدته استفدته[١].

اصطلاحاً:

الفائدة هي ما يترتب على الشيء ويحصل منه من حيث إنها حاصل منه[٢] فالإفادة هي صدور الشيء عن نفسه إلى غيره والاستفادة هي صدور الشيء عن غيره إلى نفسه، والإفادة تستعمل في المعاني المفهومة بالدلالة العقلية، أي المعاني الثواني وهي الخواص والمزايا، والدلالة تستعمل فيما يفهم بالدلالة الوضعية، أي المعاني الأوّل التي هي الوسائل إلى المعاني الثواني، والملحوظ في الإفادة إنما هو جانب السائل، وفي الدلالة جانب اللفظ والمتكلم[٣]. كما تعرف الفائدة اصطلاحا أيضا بأنها الأثر المترتب على الفعل وإن لم يقصد، وبهذا تختلف الفائدة عن الغرض[٤] في كونه هو المقصود من الفعل وإن لم يتحقق[٥]، ولذلك نجد أغلب علماء اللغة خصوصا البلاغيين يركزون على الغرض (أو الأغراض) في الكلام لكونه المقصود من إنشاء التراكيب اللغوية.

ومن أمثلة الفائدة ما قيل في النسب مثلا من أن له فائدتين[٦]:

– الأولى لفظية: وهي الاختصار كما في قولنا "بصري" وهو أخصر من قولنا: "رجل بصري".

---

(١) ابن منظور، لسان العرب. دار صادر، بيروت. ط١. ٣ / ٣٤٠. مادة (فيد).

(٢) الكفوي، الكليات (معجم في المصطلحات والفروق اللغوية). ت: عدنان درويش و محمد المصري، مؤسسة الرسالة. بيروت، لبنان. ط٢. ١٩٩٨. ص ٦٩٤.

(٣) نفس المصدر. ص ١٥٣.

(٤) إذ يعرف الغرض بأنه الفائدة المقصودة العائدة إلى الفاعل، التي لا يمكن تحصيلها إلا بذلك الفعل. انظر: الكليات. ص ٦٧٠.

(٥) محمد سمير نجيب اللبدي، معجم المصطلحات النحوية والصرفية. مؤسسة الرسالة. بيروت، لبنان. ط٢. ١٩٨٦. ص١٨١.

(٦) معجم المصطلحات النحوية والصرفية و انظر أيضا: النحو الوافي. ٤ / ٧١٣ – ٧١٤.

- والثانية معنوية: وهي استعماله استعمال النعت في تخصيصه النكرات، نحو: "هذا قطن مصري"، وكذلك توضيحه المعارف نحو: "هذا مجلس الأمة المصري".

إن أول ما يطالعنا في دراسة الجملة هو تحديدها من الناحية المعنوية المرتبطة بوظيفة التبليغ في اللغة، وذلك بالتركيز على مبدأ أساسي في تحديد الجملة لدى أغلب النحاة - خصوصا من جعلها مرادفة للكلام - وذلك بتعريفها بأنها يجب أن تكون مفيدة «فائدة يحسن السكوت عليها»(١)، ولذلك فالكلام في اصطلاح النحاة يغاير مصطلح الكلام في اللغة عموما، إذ دلالته في اللغة تطلق على كل ما يتكلم به، مفيدا كان أو غير مفيد(٢).

ومن هنا كان تركيز النحاة على علاقة الإسناد ممثلة في طرفي الجملة الأساسيين (المسند والمسند إليه)، إذ اللفظة الواحدة لا تكون جملة مفيدة بين المتخاطبين إلا إذا ارتبطت بأخرى لفظا أو تقديرا، ومما يروى في هذا الصدد ما ذكره عبد القاهر الجرجاني - بعيدا عن معرفة النحو وقضاياه - عن ذلك الأعرابي الذي فهم المعنى من خلال تغير العلامة الإعرابية المناسبة للمسند بعد (إن) مما غير المعنى المقصود وجعله ناقصًا، يقول عبد القاهر: «أترى الأعرابي حين سمع المؤذن يقول: " أشهد أن محمداً رسولَ الله" بالنصب، فأنكر وقال: "صنع ماذا"؟، أنكر عن غير علم أن النصب يخرجه عن أن يكون خبراً، ويجعله والأول في حكم اسم واحد، وأنه إذا صار والأول في حكم اسم واحد احتيج إلى اسم آخر أو فعل حتى يكون كلاماً، وحتى يكون قد ذكر ما له فائدة»(٣).

(١) ابن هشام، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك. ت: عبد المتعال الصعيدي. مكتبة الآداب. القاهرة. ١٩٨٢. ص ٥.

(٢) ابن عقيل، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك. ت: ح. الفاخوري. دار الجيل، بيروت. ط١. ١/ ١٣.

(٣) عبد القاهر الجرجاني، دلائل الإعجاز. ت: محمد عبد المنعم خفاجي. مكتبة القاهرة. القاهرة، مصر. ط١. ١٩٦٩. ص ٣٢١.

ومجمل الأمر هنا أن الحد الأدنى من الفائدة يجنى من طرفين أساسين أحدهما محكوم عليه والثاني محكوم به، ثم إن هذه الجملة إما أن تكون إثباتا أو نفيا كما حددها عبد القاهر الجرجاني عند تعرضه للأسلوب الخبري وما ارتبط به من فائدة، بقوله: « . . .وهو المعنى الذي من أجله اختُصّت الفائدة بالجملة، ولم يجز حصولها بالكلمة الواحدة كالاسم الواحد والفعل من غير اسم يضم إليه، والعلة في ذلك أن مدار الفائدة في الحقيقة على الإثبات والنفي، ألا ترى أن الخبر أوّل معاني الكلام وأقدمها، والذي تستند سائر المعاني إليه وتترتّب عليه وهو ينقسم إلى هذين الحكمين، وإذا ثبت ذلك، فإن الإثبات يقتضي مثبَتا ومثبِتا له »[1]. ولم يقتصر هذا الأمر على البحث النحوي فقد ذهب البلاغيون أيضا إلى تفصيل القول في أحوال الإسناد الخبري فقالوا بتقسيمه إلى قسمين هما فائدة الخبر ولازم فائدة الخبر، ذلك أن قصد المخبر بخبره إفادة المخاطب إما نفس الحكم كقولك: " زيد قائم" لمن لا يعلم أنه قائم، ويسمى هذا فائدة الخبر، وإما كون المخبر عالماً بالحكم كقولك لمن زيد عنده ولا يعلم أنك تعلم ذلك: "زيد عندك"، ويسمى هذا لازم فائدة الخبر[2].

وقد اشترطوا في بعض عناصر الجملة شروطًا لتحصيل الفائدة من الكلام، ويمكننا بيان ذلك على النحو التالي:

١ / المبتدأ:

المبتدأ هو العنصر اللغوي التركيبي المعلوم لدى المخاطب وهو الذي يُبنى عليه الكلام، ولذلك فإن أهم شرط فيه- كما أكد النحاة – أن يكون معرفة، وللأمر

(١) عبد القاهر الجرجاني، أسرار البلاغة. ت: مصطفى شيخ مصطفى. مؤسسة الرسالة. بيروت، لبنان. ط١. ٢٠٠٤. ص ٢٦٠.

(٢) القزويني، الإيضاح في علوم البلاغة. ت: عماد بسيوني زغلول. مؤسسة الكتب الثقافية. بيروت، لبنان. ط٣. ص ١٨.

علاقة وطيدة بمفهوم الفائدة، ذلك أن الإخبار عن النكرة لا يفيد، ووجه عدم الإفادة هنا إنما يكون لأنه يفترض أن يخبر بمجهول عن معلوم، فإن كانا مجهولين اختفت هذه الفائدة(١).

وبما أن اسم (كان) في الأصل مبتدأ، فإن ذلك يسقط عليه ما كان لهذا الأخير من أحكام نحوية، منها اشتراط أن يكون معرفة، فإذا اجتمع معرفة ونكرة فالذي يُجعل (اسم كان) المعرفة؛ لأن المعنى على ذلك. لأنك لو قلت: "كان رجل قائما"، و"كان إنسان ظريفا" لم تفد بهذا معنًى، لأن هذا مما يعلم الناس أنه قد كان، وأنه مما يكون، وإنما وُضع الخبر للفائدة. فإذا قلت: "كان عبد الله"، فقد ألقيت إلى السامع اسما يعرفه، فهو يتوقع ما تخبره عنه، وكذلك لو قربت النكرة من المعرفة بما تحملها من الأوصاف لجاز أن تخبر عنها، وكان فيها حينئذ فائدة؛ نحو قولك: "كان رجل من بني فلان فارسا"، و"كان رجل من أهل البصرة شجاعا". وذلك لأن هذا يجوز ألا يكون، أو يكون فلا يعلم. فلذلك ذكرنا أن الاسم المعروف هو الذي له هذا الموضع، تقول: "كان منطلقاً عبد الله"، و"كان منطلقاً اليوم عبد الله" و"كان أخاك صاحبُنا"، و"زيد كان قائماً غلامُه"(٢) لما كان الغرض بالكلام حصول فائدة، وكان الإخبار عن غير معيّن لا يفيد كان أصل المبتدأ التعريف، ولذلك إذا أخبر عن معرفة لم تتوقف الإفادة على زيادة، بخلاف النكرة فإن حصول الفائدة بالإخبار عنها يتوقف على قرينة لفظية أو معنوية(٣).

(١) هذا الحكم العام رغم وجود بعض التراكيب أو الجمل المكونة من نكرتين ولكنها حالات قليلة ترتبط ببعض الأداءات الخاصة التي يفرضها منطق اللغة.

(٢) المبرد، المقتضب. ت: عبد الخالق عضيمة. عالم الكتب، بيروت. دون ط. ٤ / ٨٨.

(٣) ابن مالك، شرح التسهيل. ت: محمد عبد القادر عطا وطارق فتحي السيد. منشورات محمد علي بيضون. دار الكتب العلمية. بيروت، لبنان. ط١ .٢٠٠١. ١/ ٢٧٩.

٢ / الخبر:

أول ما ينبغي أن يُعلم عن مصطلح الخبر عند القدماء أنه ينقسم إلى خبر هو جزء من الجملة، لا تتم الفائدة دونه، وخبر ليس بجزء من الجملة، ولكنه زيادة في خبر آخر سابق له، فالأول خبر المبتدأ كـ(منطلق) في قولك: "زيد منطلق"، والفعل كقولك: "خرج زيد"، فكل واحد من هذين جزء من الجملة، وهو الأصل في الفائدة(١)، وهو الذي يكون مع المسند إليه النواة الأساسية أو العلاقة الرئيسية في الكلام، أما الثاني فهو الحال وهو ليس بجزء من الجملة ولكنه زيادة في خبر آخر سابق له، وبهذا المعنى فإنك في قولك: "جاءني زيد راكبا"، جئت بالحال لتزيد معنى في إخبارك عن زيد بالمجيء، وهو أن تجعله بهذه الهيئة في مجيئه، ولم تثبت الركوب له ابتداء، بل بدأت فأثبتّ المجيء ثم وصلت به الركوب فالْتَبَسَ به على سبيل التبع له وبشرط أن يكون في صلته، وأما الخبر المطلق نحو: "زيد منطلق" و"خرج عمرو"، فقد أثبتّ المعنى إثباتًا مباشرا من غير واسطة(٢).

هذا، وقد اشترط النحاة أن يكون الخبر نكرة لتحصل الفائدة وذلك أن الأصل في الخبر ـ كما أجمعوا ـ أن يكون نكرة وفي المبتدأ أن يكون معرفة، لأن المسند ينبغي أن يكون مجهولا، واعترض الرضي على ذلك ووصف قولهم بأنه ليس بشيء، لأن المسند ينبغي أن يكون معلوما كالمسند إليه، وأن الذي ينبغي أن يكون مجهولا هو انتساب ذلك المسند إلى المسند إليه، فالمجهول في قولك: "زيد أخوك"، هو انتساب أخوة المخاطب إلى زيد وإسناده إليه، لا أخوته(٣). وهذا الرأي الذي ذهب إليه الرضي موافق تماما لما قاله ابن السراج عند تعرضه لقضية مجيء المبتدأ والخبر معرفتين حيث يرى أن الشيء المنكور في مثل: "زيد أخوك"، ليس

(١) دلائل الإعجاز. ص ١٣٢ – ١٣٣.

(٢) نفس المصدر. ص١٣٣.

(٣) شرح الكافية. ١/١٠٩.

هو الخبر وإنما النسبة القائمة بين زيد وبين أُخُوته للمخاطب، وأن الجهل بهذه النسبة هو الذي أجاز الإخبار بالمعرفة(١).

بل إن الفائدة أصل في القول بتنكير الخبر وتعريف المبتدأ، ذلك أن أصل الكلام موضوع للفائدة وإن اتسعت المذاهب فيه، ولكن لو قال قائل: "النار حارة والثلج بارد" لكان هذا كلاماً لا فائدة فيه، وأما الكلام إذا كان منفياً فإن النكرة فيه حسنة لأن الفائدة فيه واقعة نحو قولك: " ما أحد في الدار" و"ما فيها رجل"(٢).

٣/ في بعض المكمّلات:

ومما ينبغي أن يُحصَّل في هذا الباب أنهم قد أصّلوا في المفعول وكل ما زاد على جزأي الجملة أن يكون زيادة في الفائدة. وقد يخيل إلى من ينظر إلى ظاهر هذا الكلام أنهم أرادوا بذلك أنك تضم بما تزيده على جزأي الجملة فائدة أخرى، وينبني عليه أن ينقطع عن الجملة حتى يتصور أن يكون فائدة على حدة، وهو ما لا يعقل، إذ لا يتصور في زيد من قولك: "ضربت زيدا"، أن يكون شيئاً برأسه حتى يكون بتعديتك (ضربت) إليه قد ضممت فائدة إلى أخرى. وإذا كان ذلك وجب أن يعلم أن الحقيقة في هذا أن الكلام يخرج بذكر المفعول إلى معنى غير الذي كان(٣).

ثم إن هذه الجملة تزيد الفائدة فيها كلما زادت العناصر المكملة للعلاقة الإسنادية، وذلك حسب الكمية الإخبارية التي يريدها المتكلم أو ينتظرها السامع، ولذلك فإن الجملة تستقل معنويا عن بقية العناصر. وذلك كقولنا: " انطلق زيد"؛ ألا ترى هذا كلاما تاما وإن لم تذكر معه شيئا من الفضلات، مصدرا ولا ظرفا ولا حالا ولا مفعولا له ولا مفعولا معه ولا غيره. وذلك أنك لم ترد الزيادة في الفائدة

(١) ابن السراج، الأصول في النحو. ت: عبد الحسين الفتلي. مؤسسة الرسالة. بيروت. ط٣. ١٩٩٦. ١/ ٦٦.
(٢) نفس المصدر. ١/ ٦٦.
(٣) دلائل الإعجاز. ص ٤١١.

بأكثر من الإخبار عنه بانطلاقه دون غيره(١). وقد فصّل هذه الزيادة في الفائدة بالزيادة في العناصر اللغوية المبرد في نص سنورده لما فيه من دقة وتحليل لما نحن بصدده، يقول:« فإن قلت: "ضرب عبد الله زيدا"، أعلمتني من ذلك المفعول ؟، وقد علمت أن ذلك الضرب لا بد من أن يكون في مكان وزمان، فإن قلت: "عندك" أوضحت المكان، فإن قلت: "يوم الجمعة" بينت الوقت، وقد علمت أن لك حالا، وللمفعول حالاً. فإن قلت: "قائما" عرفتني الحال منك أو منه، فإن قلت: "قاعدا" أبنت عن حالك أو حاله. وقد علمت أن ذلك الضرب إما أن يكون كثيرا وإما قليلا، وإما شديدا، وإما يسيرا. فإن قلت: "ضربا شديدا"، أو بينت فقلت: "عشرين ضربة"، زدت في الفائدة. فإن قلت: "لكذا أو من أجل كذا" أفدت العلة التي بسببها وقع الضرب. فكل هذا زيادة في الفوائد »(٢).

ولذلك كان الاهتمام بالفعل ثم الفاعل فالمفعول على هذا الترتيب الذي لم يكن إلا لمراعاة مبدأ مهم يحكم استخدام اللغة وعناصرها التبليغية بحسب درجة الإفادة فيها، وهو ما رأى النحاة فيه سببا لتقدم الفعل في الاعتبار، حيث لم يقم وحده في باب الخبر بالفائدة، واستتبع فاعله ومفعوله إذ هما أقرب شيئين إليه تقدم الفاعل والمفعول والمضاف إليه في الاعتبار، وحيث كان الفاعل في الاعتبار أقوى لامتناع الفائدة بدونه والمفعول أضعف لكونه بخلافه والمضاف إليه بين بين لشموله إياهما(٣).

بعض ما يتعلق بمبدأ الفائدة في دراسة الجملة:

أ- ظرف الزمان لا يكون مسندا للجثة:

المشهور أن ظرف الزمان لا يجوز الإخبار به عن اسم عين لعدم الفائدة(٤)، ذلك أنك إذا قلت:" زيد يوم الجمعة" فلا معنى لهذا؛ لأن يوم الجمعة لا يخلو زيد ولا

(١) ابن جني، الخصائص. ت: محمد علي النجار. المكتبة العلمية. دون ط. ٢/ ٣٧٩.

(٢) المقتضب. ٣/ ١١٦.

(٣) السكاكي، مفتاح العلوم. ت: عبد الحميد هنداوي. دار الكتب العلميّة، بيروت. ط١. ٢٠٠٠. ص ٢٢٢.

(٤) السيوطي، همع الهوامع. ت: عبد الحميد هنداوي. المكتبة التوفيقية. القاهرة، مصر. دون ط. ١/ ٣٧٧.

غيره منه، ولا حي ولا ميت، فلما لم تكن فيه فائدة قال النحويون: "لا تكون ظروف الزمان للجثث". وإنما امتنع قولك: "هذا زيد يوم الجمعة" من الجواز وإن كانت (ها) للتنبيه، و(ذا) للإشارة ولم يكن مثل قولك: "القتال شهر رمضان"، و"يوم الجمعة"؛ لأنك إذا قلت: "القتال يوم الجمعة"، فقد أخبرت بشيء يكون في الجمعة، قد كان يجوز أن يخلو منه(١). ويعلل ذلك عند النحاة بأن ظروف الزمان لا تتضمن الجثث، وإنما يجوز ذلك في الأحداث نحو الضرب والحمد وما أشبه ذلك وعلة ذلك أنك لو قلت: "زيد اليوم" لم تكن فيه فائدة، لأنه لا يخلو أحد من أهل عصرك من اليوم إذ كان الزمان لا يتضمن واحداً دون الآخر، والأمر ليس نفسه بالنسبة لظروف المكان لأن الأماكن ينتقل عنها فيجوز أن تكون خبرا عن الجثث وغيرها كذلك(٢).

ب- مسوغات الإسناد إلى النكرة:

يذكر النحاة في باب الإسناد أن الأصل في الجملة الاسميّة أن يكون المبتدأُ المخبر عنه معرفةً والخبرُ نكرة، فلا يجيزون الابتداء بالنكرة إلاّ في مواضع معيّنة، وذلك لأنّ معنى النكرة غير معيّن، والإخبار عن غير المعيّن لا يفيد ما لم يقارنه ما يحصل به نوع فائدة، كالمسوّغات التي يذكرها النحاة(٣). وقد اختلف النحاة في إيراد هذه المسوغات عددا ونوعا، وإن اتفقوا على أن الضابط في النهاية هو قيام الفائدة، يقول ابن هشام في ذلك: « لم يُعوّل المتقدّمون في ضابط ذلك إلاّ على حصول الفائدة، ورأى المتأخّرون أنّه ليس كلّ واحد يهتدي إلى مواطن الفائدة، فتتبّعوها، فمن مقلّ مخلّ، ومن مكثر مورد ما لا يصلح أو معدّد للأمور متداخلة »(٤).

(١) المقتضب. ٤/ ١٧٢.

(٢) الأصول في النحو. ١/ ٦٣.

(٣) انظر: شرح ابن عقيل. ١/ ١٧٢.

(٤) ابن هشام، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب. ت: محمّد محيي الدين عبد الحميد. المكتبة العصرية، صيدا، بيروت. ١٩٩٥. ٢/ ٥٣٩.

ومن أمثلة مسوغات الابتداء بالنكرة التي سنكتفي بذكرها لأننا لسنا بصدد التفصيل فيها، فيكفي أن نذكر ما يلي:

– أن يكون خبرها ظرفاً أو مجروراً، قال ابن مالك: أو جملة، نحو قوله تعالى: (لكلِّ أَجَلٍ كتابٌ) [الرعد ٣٨] وقوله: (وَلَدَيْنا مَزِيدٌ) [ق ٣٥] وقصَدكَ غُلامُه رجل، وشرط الخبر فيهنّ الاختصاصُ، فلو قيل في دارٍ رجل لم يجز، لأن الوقت لا يخلو عن أن يكون فيه رجل ما في دارٍ ما، فلا فائدة في الإخبار بذلك، قالوا: والتقديم، فلا يجوز" رجل في الدار" وأقول: إنما وجب التقديم هنا لدفع توهم الصفة، واشتراطه هنا يوهم أن له مدخلاً في التخصيص، وقد ذكروا المسألة فيما يجب فيه تقديم الخبر، وذاك موضعها(١).

– أن يكون ثبوت ذلك الخبر للنكرة من خوارق العادة، نحو "شجرة سجدت" و"بقرة تكلمت" إذ وقوع ذلك من أفراد هذا الجنس غير معتاد، ففي الإخبار به عنها فائدة، بخلاف نحو "رجل مات" ونحوه(٢).

ومهما يكن من أمر، فإن اختلافهم في ذكر عددها ومواضعها لا يعني تعارضا، ما دام الأساس الذي تقوم عليه هو (الإفادة)، فعلى هذا الأساس وحده يرجع الحكم على صحّة الابتداء بالنكرة أو عدم صحته، من غير داع لحصر المواضع أو عدّها(٣)، وقد قال الأشموني في هذا المعنى: « ولم يشترط سيبويه والمتقدّمون لجواز الابتداء بالنكرة إلاّ حصول الفائدة »(٤). وعلى هذا بنى الرضي رأيه في جواز الإخبار عن النكرة، سواء في الجملة الاسمية أو الفعلية، فقال: « وقال ابن

(١) نفس المصدر. ٢ / ٥٤١.

(٢) نفس المصدر. ٢ / ٥٤٣.

(٣) عباس حسن، النحو الوافي. دون ط. ١ / ٤٨٥ – ٤٨٦.

(٤) الصبّان، حاشية الصبّان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك. ت: إبراهيم شمس الدين. دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان. ط١. ١٩٩٧. ١ / ٢٩٩.

الدّهّان، وما أحسن ما قال: " إذا حصلت الفائدة فأخبر عن أيّ نكرة شئت " وذلك لأنّ الغرض من الكلام إفادة المخاطب، فإذا حصلت جاز الحكم، سواء تخصّص المحكوم عليه بشيء أو لا، فضابطُ تجويز الإخبار عن المبتدأ وعن الفاعل سواءً كانا معرفتين أو نكرتين مختصّتين بوجه أو نكرتين غير مختصّتين بشيء واحدٌ، وهو عدم علم المخاطَب بحصول ذلك الحكم للمحكوم عليه، فلو علم في المعرفة ذلك كما لو علم قيام زيد مثلاً فقلت: زيد قائم، عُدّ لغواً، ولو لم يعلم كون رجل ما من الرجال قائمًا في الدار جاز لك أن تقول: "رجل قائم في الدار"، وإن لم تتخصّص النكرة بوجه... وكذا في الفاعل لا يجوز مع علم المخاطب بقيام زيد أن تقول: " قام زيد"، ويجوز مع عدم علمه بقيام رجل في الدار أن تقول: "قام في الدار رجل" »(١).

وإذا كان طرفا الجملة يقومان على فكرة التعريف والتنكير، فإن ذلك له ارتباط وثيق بما يجنيه المخاطب من فائدة من الخطاب، وهو أمر تنبه له القدماء حين تعرضوا لمواضع الابتداء بالنكرة فربطوها بالسياق ومبدأ الفائدة، وذلك أنه قد يجوز أن تقول: " رجل قائم" إذا سالك سائل: " أرجل قائم أم امرأة"، فتجيبه فتقول: "رجل قائم" وجملة هذا أنه إنما ينظر إلى ما فيه فائدة، فمتى كانت فائدة بوجه من الوجوه فهو جائز وإلا فلا، فإذا اجتمع اسمان معرفة ونكرة، فحق المعرفة أن تكون هي المخبر عنه وأن تكون النكرة الخبر، لأنك إذا ابتدأت فإنما قصدك تنبيه السامع بذكر الاسم الذي تحدثه عنه ليتوقع الخبر بعده، فالخبر هو الذي ينكره ولا يعرفه و يستفيده، والاسم لا فائدة له لمعرفته به(٢).

ج- التقديم والتأخير:

إن العلاقة بين فكرة الترتيب ومبدأ الفائدة من الظواهر الواضحة في البحث

(١) شرح الكافية. ١/٨٨-٨٩.

(٢) الأصول في النحو. ١ / ٥٩.

النحوي العربي، حيث درست هذه القضية لدى علمائنا من عدة جوانب وبصورة متكررة، إذ يعد كل تصرف في ترتيب عناصر الجملة مما له تأثير كبير على ما يجنيه السامع من فائدة وما يقوم عليه ذهنه من معنى، لأن الفكرة الأساسية في ذلك دائما أن "كل تغيير في المبنى يؤدي إلى تغيير في المعنى"، فإذا قلت: "زيد أخوك" كنت قد أثبت بـ(أخوك) معنى لزيد. وإذا قدمت وأخرت فقلت: "أخوك زيد" وجب أن تكون مثبتاً بـ(زيد) معنى لـ(أخوك)، وإلا كان تسميتك له الآن مبتدأ وإذ ذاك خبراً تغييراً للاسم عليه من غير معنى ولأدى إلى أن لا يكون لقولهم: "المبتدأ والخبر" فائدة غير أن يتقدم اسم في اللفظ على اسم من غير أن ينفرد كل واحد منهما بحكم لا يكون لصاحبه، وذلك مما لا يشك في سقوطه(١).

وأول ما نقف عليه في هذا الأمر كلامهم عن النظام الذي يخضع له تركيب الاسم واللقب وهو من التراكيب المشهور في كل اللغات، إذ يبررون تقديم الاسم وتأخير اللقب لأمر له علاقة بما يحمله كل منهما من دلالة يتمايزان بها عن بعضهما بعض، فيرون أنه إنما وجب في القياس تقديم الاسم وتأخير اللقب لأن الاسم يدل على الذات وحدها واللقب يدل عليها وعلى صفة مدح أو ذم كما هو معلوم، فلو جئت باللقب أولا لما كان لذكر الاسم بعده فائدة، بخلاف ذكر الاسم أولا، فإن الإتيان بعده باللقب يفيد هذه الزيادة(٢).

وفكرة الفائدة في قضية التقديم والتأخير تتجلى أكثر فيما ذهب إليه رضي الدين الاستراباذي في شرحه لتقديم الفاعل أو المفعول، فيقول: « فإن قلت: أليس ذكر الفاعل قبل المفعول مفيدا أن ذكر المفعول ليس بأهم، ولو ذكرت المفعول قبل الفاعل أفاد أن ذكر المفعول أهم. قلت: تقديم المفعول على الفاعل لا يفيد ذلك،

(١) دلائل الإعجاز. ص ١٤٦ – ١٤٧.

(٢) شرح ابن عقيل. ١ / ١٢١–١٢٠

بل قد يكون ذلك لاتساع الكلام »[١].

ومثال ذلك قوله تعالى: (وجَعَلوا لله شُرَكاءَ الجِنَّ) [الأنعام ١٠٠]، إذ ليس بخاف كما يرى عبد القاهر الجرجاني أن لتقديم الشركاء حسنا وروعة ومأخذا من القلوب أنت لا تجد شيئا منه إن أنت أخرت فقلت: "وجعلوا الجن شركاء لله"، وأنك ترى حالك حال من نقل عن الصورة المبهجة والمنظر الرائق والحسن الباهر إلى الشيء الغفل الذي لا تحلى منه بكثير طائل، ولا تصير النفس به إلى حاصل والسبب في أن كان ذلك كذلك هو أن للتقديم فائدة شريفة. ومعنى جليلا لا سبيل إليه مع التأخير. بيانه أنا وإن كنا نرى جملة المعنى ومحصوله أنهم جعلوا الجن شركاء، وعبدوهم مع الله تعالى، وكان هذا المعنى يحصل مع التأخير حصوله مع التقديم، فإن تقديم الشركاء يفيد هذا المعنى، ويفيد معه معنى آخر وهو أنه ما كان ينبغي أن يكون لله شريك لا من الجن ولا غير الجن. وإذا أخر فقيل: "جعلوا الجن شركاء لله"، لم يفد ذلك ولم يكن في شيء أكثر من الإخبار عنهم بأنهم عبدوا الجن مع الله تعالى[٢].

وذلك عند تفسير الزمخشريّ لقوله تعالى: (واعلموا أنّ فيكم رسولَ الله) [الحجرات ٠٧] بقوله: « فإن قلت: ما فائدة تقديم خبر (أنّ) على اسمها؟ قلت: القصد إلى توبيخ بعض المؤمنين على ما استهجن الله منهم من استتباع رأي رسول الله ﷺ لآرائهم، فوجب تقديمه لانصباب الغرض إليه »[٣].

د – التعريف والتنكير:

تطلق النكرة ويقصد بها في اصطلاح النحاة كل اسم دال على شائع في

---

(١) شرح الكافية . ٢ / ١٦ .

(٢) دلائل الإعجاز . ص٢٢١ – ٢٢٢ .

(٣) الزمخشري، الكشاف . دار المصحف . ط٢ . ٦/ ١٦ .

جنسه[١]، وعكسها المعرفة التي تحدد بأنها ما وضع ليدل على شيء بعينه[٢]، وقد أثرت هذه الفكرة في تركيب الكلام ومن خلالها درست الفائدة التي تتعلق بأقل قدر يحسن السكوت عليه، إذ بعد تحديد العنصرين الأساسيين لبناء الجملة يتحدث النحاة ـ عند التطرق لما يسمى بالجملة الاسمية ـ عن فكرة تنكير الخبر وتعريف المبتدأ لغرض يتعلق بدورهما في الإبلاغ، إذ من خلالهما تجنى الفائدة المرجوة من إنشاء الكلام أو الجملة، وهو ما عبر عنه عبد القاهر بقوله: « فحصول الفائدة على الجملة من تنكير وجد في الكلام كما ترى »[٣].

بل إن مجيء كلا الطرفين (المبتدأ و الخبر) معرفا يكون في سياقات معينة ومن ثم تكون له فائدة إبلاغية خاصة، وهو ما تطرق له ابن السراج محددا الإطار المقامي الذي يربط السامع بالمتكلم ليحدد له الشكل الكلامي المناسب لحاله (أي السامع)، وإلا لم يكن لكلامه داع إذا غابت منه الفائدة، يقول في الأصول: « وهذا ونحوه إنما يجوز إذا كان المخاطب يعرف زيدا على انفراده، ولا يعلم أنه أخوه، لفرقة كانت بينهما أو لسبب آخر، ويعلم أن له أخا، ولا يدري أنه زيد هذا، فتقول له أنت: "زيد أخوك "، أي زيد هذا الذي عرفته هو أخوك الذي كنت علمته، فتكون الفائدة في اجتماعهما، وذلك هو الذي استفاده المخاطب، فمتى كان الخبر على المعرفة معرفة فإنما الفائدة في مجموعهما، فأما أن يكون يعرفهما مجتمعين، وأن هذا هذا، فذا كلام لا فائدة فيه... »[٤].

وعلى ما في دلالة الألف واللام الجنسية من معنى العموم والشمول ساوت

---

(١) معجم المصطلحات النحوية والصرفية. ص٢٣١ .

(٢) علي بن محمد الجرجاني، التعريفات. ت: إبراهيم الأبياري ، دار الكتاب العربي. بيروت ، لبنان. ط٣ ١٩٩٦. ص ٢٨٣ .

(٣) عبد القاهر الجرجاني، المقتصد في شرح الإيضاح. ت: كاظم بحر المرجان. منشورات وزارة الثقافة والإعلام، الجمهوريّة العراقيّة. ١٩٨٢. ١/ ٣٠٦ .

(٤) الأصول في النحو. ١/ ٦٦ .

النكرة، لذلك نجد ابن جني لا يفرّق في الأجناس بين فائدة تعريفها وتنكيرها في نحو: "ثق بأمان من الله" و"ثق بالأمان من الله" و"هذا حق" و"هذا الحق" وفي نحو: "خرجت فإذا بالباب أسد" و"إذا بالباب الأسد"، إذ رأى أن المعنى في كل ذلك واحد وإن اختلف اللفظ، وسبب ذلك كون الموضع جنسا(١). ولمّا كان الأمر كذلك جاز نعت المعرف بالألف واللام الجنسية بالجملة، والجملة عند النحاة نكرة(٢) فلا يوصف بها إلا النكرات، فلما كان المعرف بالألف واللام الجنسية مساويا للنكرة في المعنى والفائدة جاز أن تقع الجملة وصفا له، وذلك في مثل قول الشاعر:

ولقدْ أمرُّ على اللّئيمِ يَسُبُّنِي فمضيتُ ثمت قلتُ لا يَعْنيني(٣)

فقوله (اللئيم) يعني به أيّ لئيم من اللئام، ولم يقصد به لئيما بعينه(٤).

أمّا عن كونهما نكرتين فقد ذكر عبد القاهر أنّ الإخبار فيه بالنكرة عن النكرة غير مستقيم في الأصل، لأنّ إسناد المجهول لا نصيب له في الإفادة، وأنّه إنّما تأتي النكرتان مسنداً ومسنداً إليه إذا وُجد تخصّص، كأن تقول: "رجل من آل فلان فارس"(٥). وقد رأينا سابقا أنّ بعض النحاة إنّما اشترطوا في مثل هذا الفائدة، وإن لم يكن هناك تخصّص.

(١) نفس المصدر. ٢/ ٤٣٢ - ٤٣٣.

(٢) انظر: دلائل الإعجاز. ص١٥٤.

(٣) وروي بـ(مررت) مكان (أمر)، وهو لشمر بن عمرو الحنفي. انظر: الأصمعي، الاصمعيّات. ت: قصي الحسين. دار ومكتبة الهلال، بيروت. ط١. ١٩٩٨. ص٦٣.

(٤) انظر: مغني اللبيب. ٢/ ٤٩٤. وشرح الكافية. ١/ ٣٠٧-٣٠٨.

(٥) المقتصد في شرح الإيضاح. /٣٠٨١.